

## المادة الثانية

تحدد المنطقة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بلون أحمر في التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

## المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من جمادى الآخرة 1440 (7 مارس 2019).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 623.19 صادر في 29 من جمادى الآخرة 1440 (7 مارس 2019) يقضي بإحداث وتحديد منطقة للتحفيظ الجماعي بجماعة الزحيلكة بقيادة الزحيلكة بدائرة الرماني بإقليم الخميسات.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،  
بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913)  
في شأن التحفيظ العقاري، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.69.174 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالتحفيظ الجماعي للأماكن القروية ولا سيما الفصل الأول منه؛  
وبعد الاطلاع على محضر مجلس جماعة الزحيلكة خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 10 أبريل 2009،  
قرر ما يلي:

## المادة الأولى

تحدد منطقة للتحفيظ الجماعي المدعوة «الزحيلكة» الكائنة بجماعة الزحيلكة بقيادة الزحيلكة بدائرة الرماني بإقليم الخميسات.

## المادة الثانية

تحدد المنطقة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بلون أحمر في التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

## المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من جمادى الآخرة 1440 (7 مارس 2019).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

وعلى الظهير الشريف رقم 1.69.174 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالتحفيظ الجماعي للأماكن القروية ولا سيما الفصل الأول منه؛  
وبعد الاطلاع على محضر مجلس جماعة الخلافة خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 4 ماي 2016،  
قرر ما يلي:

## المادة الأولى

تحدد منطقة للتحفيظ الجماعي المدعوة «الخلافة» الكائنة بجماعة الخلافة بقيادة متيوة لوطا بدائرة تاونات بإقليم تاونات.

## المادة الثانية

تحدد المنطقة المشار إليها في المادة الأولى أعلاه بلون أحمر في التصميم المرفق بأصل هذا القرار.

## المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من جمادى الآخرة 1440 (7 مارس 2019).

الإمضاء: عزيز أخنوش.

قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 622.19 صادر في 29 من جمادى الآخرة 1440 (7 مارس 2019) يقضي بإحداث وتحديد منطقة للتحفيظ الجماعي بجماعة امزفرون بقيادة امزفرون بدائرة وزان بإقليم وزان.

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،  
بناء على الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 (12 أغسطس 1913)  
في شأن التحفيظ العقاري، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.69.174 الصادر في 10 جمادى الأولى 1389 (25 يوليو 1969) المتعلق بالتحفيظ الجماعي للأماكن القروية ولا سيما الفصل الأول منه؛  
وبعد الاطلاع على محضر مجلس جماعة امزفرون خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 27 أغسطس 2018،  
قرر ما يلي:

## المادة الأولى

تحدد منطقة للتحفيظ الجماعي المدعوة «امزفرون» الكائنة بجماعة امزفرون بقيادة امزفرون بدائرة وزان بإقليم وزان.